



ISSN: (3006-8614)
E-ISSN: (3006-8622)

Journal of Alma'rifa for Humanities

available online at: <https://uomosul.edu.iq/womeneducation/almarifa/>



Dr.

* Masood Sulaiman Mustafa

Department of Arabic language
College of Education for human
science, University of Mosul
Nineveh, Iraq.

* Corresponding author e-mail:

dr.masoodsulaiman@uomosul.edu.iq

Keywords:

Context,
Verb,
Convergence,
Prophetic hadith,
semantic.

ARTICLE INFO

Article history:

Received 12.June.2023
Accepted 20.July.2023
Available online 3.Jan.2024

Email:

almarefaa.ecg@uomosul.edu.iq

The contextual employment of the semantically Correlated verbs in Hadith texts (Prophet's traditions) "Sahih Al-Bukhari" (Bukhari's integrate book of Hadith) As a typical example

A B S T R A C T

There is no doubt Undoubtedly, a meticulous examination of the sacred Hadith texts reveals a plethora of diverse issues. These texts boast rhetorical styles and techniques that simply cannot be overlooked. Recognizing their significance, this research thoroughly investigates semantically related verbs that cast an influence on the Hadith texts.

This study focuses on a selection of Hadith texts found in "Sahih Al-Bukhari," where contextual disparities can be observed in some of their expressions and structures. The coherence between the meanings of semantically related verbs and the context in which they are used is extensively explored.

Despite the inherent semantic correlation of these verbs, the Hadith texts exhibit such variations that impact the meaning of a specific verb in conjunction with its semantically related counterpart. The scope of consideration primarily encompasses perfect and imperfect verbs, excluding the imperative form. This study aims to unravel the semantic correlations in perfect, imperfect, and the interplay between perfect and imperfect verb forms. © 2024AJHPS, College of Education for Girls, University of Mosul.

التوظيف السياقي للأفعال المتقاربة دلاليًا في الحديث الشريف

صحيح البخاري أنموذجاً

م.د. مسعود سليمان مصطفى

قسم اللغة العربية / كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة الموصل

الخلاصة:

لا شك أن الناظر في الأحاديث النبوية الشريفة نظرة تفحص وتمعن يجدها ميداناً خصباً لأنواع عديدة من الدراسات؛ ففيها من البلاغة في استعمالها الأساليب والتراكيب ما لا يمكن تجاهله، ومن هنا أتت دراستنا لبعض تلك الأحاديث التي تقاربت دلالة أفعالها، فألقى ذلك ظلاله

على سياقات تلك الأحاديث.

تناول البحث مجموعة من الأحاديث الشريفة في صحيح البخاري شهدت سياقاتها تبايناً في بعض ألفاظها أو تراكيبيها، مبرزاً الاتساق بين معاني الأفعال المتقاربة دلاليًا فيها والسياق الذي وردت فيه، فعلى الرغم من تقارب تلك الأفعال دلاليًا غير أن ما شهدته الأحاديث من تباين في سياقاتها كان صدى لتلك المعاني التي توجد في فعل معين وليست موجودة في الفعل الذي تقارب منه دلاليًا، واقتصرت تلك الأفعال على الماضي والمضارع دون الأمر، فعدنا مطلباً للتقارب الدلالي في الفعل الماضي، وآخر للتقارب الدلالي في الفعل المضارع، وثالثاً للتقارب الدلالي بين الفعل الماضي والفعل المضارع.

الكلمات المفتاحية: (السياق)(الفعل)(التقارب)(الحديث النبوي)(الدلالي).

المقدمة

إن لعلاقة الكلمة مع أخواتها في النظم دوراً في تحديد معناها، ولاستعمالها أثراً في استدعاء ألفاظ تتسجم والسياق الذي ترد فيه، وقد وقع الاختيار على جملة من الأحاديث الشريفة في صحيح البخاري لإبراز التوظيف السياقي لبعض الأفعال التي تقاربت دلالتها فيها، فبعد استقراء أحاديث صحيح البخاري وجدنا أحاديث كثيرة تقاربت دلالة أفعالها، ولكن اقتصر مدار الاختلاف في سياقها على ذلك الفعل؛ أي: إن سياق الحديثين اللذين حويا الفعل المتقارب دلاليًا متشابه تماماً، فاضطررنا إلى استبعاد تلك الأحاديث في التحليل؛ لأنها تُحجم السعة المتوخاة في التحليل، وحرصنا على اختيار السياقات المختلفة في أكثر من موضع؛ كي نكون أمام سعة في دائرة التحليل.

وتبيّن في الاستقراء أن الأفعال التي تقاربت دلالاتها اقتصر على الماضي والمضارع فحسب، دون فعل الأمر، لذا عدنا مطلباً للتقارب الدلالي في الفعل الماضي، وآخر للتقارب الدلالي في الفعل المضارع، وثالثاً للتقارب الدلالي بين الماضي والمضارع.

المطلب الأول: التقارب الدلالي في الفعل الماضي

– التقارب الدلالي بين الفعل (حبس) والفعل (ربط)

ورد الفعل (حبس) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿عَدَّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ﴾ قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ: ﴿لَا أَنْتِ أَطْعَمْتَهَا وَلَا سَقَيْتَهَا حِينَ حَبَسْتَيْهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتَهَا فَأَكَلَتْ مِنْ حَشَاشِ الْأَرْضِ﴾⁽¹⁾.

وورد الفعل (ربط) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ

(1) صحيح البخاري : كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم الحديث (2365) : 151/2 .

تُطْعِمُهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ ﴿١﴾.

من كلام العرب: ((حَبَسْتُ الشيءَ أَحْبَسَهُ حَبْساً: إذا منعتَه من الحركة))⁽²⁾، وحبستُ الفرسَ في سبيل الله وأحبسَه واحتَبَسْتُه: إذا وقفته في سبيل الله⁽³⁾، وتقول: احتبستُ الشيءَ: إذا خصصته لنفسك⁽⁴⁾، ويقال: تحبَّس على كذا: إذا حبس نفسه عليه⁽⁵⁾.

والحَبْسُ: مَوْضِعٌ لِلْمَحْبُوسِ، وكذا المَحْبَسُ⁽⁶⁾، والحَبْسُ أيضاً: المَنْعُ⁽⁷⁾، والحَبْسُ: ما وَقَفَ⁽⁸⁾، والحَبْسُ: ((حجارة تحبس تبنى في مجرى الماء؛ لتحبسه للشاربية))⁽⁹⁾، أما الحَبْسَةُ فهي ((الاحتباس (الاحتباس في الكلام والتوقف))⁽¹⁰⁾، ويقال للفرس الذي يُحبس في سبيل الله تعالى: حَبِيسٌ⁽¹¹⁾.

وجاء عن العرب: رَبَطَ الشيءَ يَرْبُطُه وَيَرْبِطُه: إذا شَدَّه⁽¹²⁾، ويقال أيضاً: ((ربط الله على قلبه بالصبر))⁽¹³⁾، والرِّبَاطُ: ما يُربط به، ويعني كذلك: المرابطة؛ أي: ملازمة نَعْرِ العدو؛ فكانهم قد رُبطوا هنالك فثبتوا به ولازموه⁽¹⁴⁾، ويقال لثابت القلب عند الفزع: رابط الجأش؛ فكأنه يربط نفسه عن الفرار⁽¹⁵⁾.

لدى النظر في المادة المعجمية لكلا الفعلين (حبس) و(ربط) نجد تقارباً في الدلالة - لا يمكن تجاهله - تمثل في دلالتهما على مَنع الحركة، غير أن ثمة زيادة معنى تلمح من الفعل

(1) صحيح البخاري : كتاب بدء الخلق، باب حَمَس من الدواب فواسق يُقتلن في الحرم، رقم الحديث (3318): 406/2 .

(2) جمهرة اللغة مادة (حبس) : 220/1 .

(3) ينظر : الصحاح مادة (حبس) : 775/2، والفائق في غريب الحديث مادة (حبس) : 245 .

(4) ينظر : العين مادة (حبس) : 151/3 .

(5) ينظر : الصحاح مادة (حبس) : 775/2، والقاموس المحيط مادة (حبس) : 213/2 .

(6) ينظر : العين مادة (حبس) : 150/3، والمحکم والمحيط الأعظم مادة (حبس) : 208/3 .

(7) ينظر : المصباح المنير مادة (حبس) : 118/1، والقاموس المحيط مادة (حبس) : 213/2، وتاج العروس مادة (حبس) : 276/15 .

(8) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر مادة (حبس) : 299/1 .

(9) غريب الحديث : ابن قتيبة : 82، وينظر : الصحاح مادة (حبس) : 775-776 .

(10) المحکم والمحيط الأعظم مادة (حبس) : 209/3، وينظر : القاموس والمحيط مادة (حبس) : 213/2 .

(11) ينظر : العين مادة (حبس) : 150/3، وتهذيب اللغة مادة (حبس) : 198/4 .

(12) ينظر : جمهرة اللغة مادة (ربط) : 262/1، والصحاح مادة (ربط) : 945/3، والمصباح المنير مادة (ربط): 215/1 .

(13) تهذيب اللغة مادة (ربط) : 230/13 .

(14) ينظر : العين مادة (ربط) : 422/7، ومقاييس اللغة مادة (ربط) : 417 .

(15) ينظر : جمهرة اللغة مادة (ربط) : 262/1، وتهذيب اللغة مادة (ربط) : 198/4 .

(حبس) تجسدت في عَزَل الشيء عما يحيط به، وهذا العزل يُدْرَك من المحبوس لا من المربوط؛ ففي مَنَع المرأة المذكورة في الحديثين لحركة الهرة تعذيبٌ لها، وهذا تحقق في معنى الفعلين الدالين على مَنَع الحركة كما سبق، ولكن التعذيب يكون أشدَّ مع الحبس من جهة العزل عن المحيط، وكأن زيادة معنى التعذيب هذه تحاكي سياق الحديث الذي ورد فيه الفعل (حبس)؛ فعلى الرغم من ذكر الحديثين مآل تلك المرأة المتمثل بدخول النار غير أن حديث الفعل (حبس) صرَّح بتعذيبها في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿عُدِّبَتْ امْرَأَةٌ﴾، وكان وقع ذلك أكبر باستهلال الحديث بتعذيبها.

ونلمح دقة في التعبير النبوي تمثل بتكرار الحرف (في) في حديث الفعل (حبس) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿عُدِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ﴾، في حين لم يتكرر الحرف (في) في حديث الفعل (ربط)؛ فالرسول عليه الصلاة والسلام قال: ﴿دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطْنَاهَا﴾، ومن المعلوم أن سبب دخول تلك المرأة النار هو مَنَعها الحركة، ولما ذُكر تعذيب المرأة في حديث الفعل (حبس) ولم يُذكر في حديث الفعل (ربط) ناسب تكرار الحرف (في) الدال على السببية في حديث الفعل (حبس)، وكأنه بمثابة تذكير لسبب ذلك التعذيب.

ولا يمكن إغفال ذِكر مآل حال الهرة في حديث الفعل (حبس) وعدم ذِكره في حديث الفعل (ربط)، فقد بيّن عليه الصلاة والسلام أن الهرة ماتت جوعاً بسبب ذلك الحبس في قوله: ﴿حَبَسْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً﴾، ولما كان إزهاق الروح موجب للتعذيب ناسب مجيء ذكر مآل الهرة المتمثل بالموت في سياق الحديث الذي صرَّح بالتعذيب.

وإذا علمنا أن التعذيب يكون أشدَّ مع الحبس من جهة العزل عن المحيط نرى اتساقاً في مجيء ضمير الخطاب في حديث الفعل (حبس)، وضمير الغيبة في حديث الفعل (ربط)؛ فتعذيب تلك المرأة لم يقتصر على لفظ التعذيب في مستهل الحديث، بل ثمة تعذيب آخر أشد وأدهى من ذلك وهو خطاب الله تعالى لها المتجلي في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَا أَنْتِ أَطَعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أُرْسَلْتِهَا﴾؛ فقد ذكر بدر الدين العيني (ت 855هـ) رحمه الله تعالى أن المخاطب لها هو الله سبحانه وتعالى أو مالك خازن النار⁽¹⁾، فما أشدّه من تعذيب، وما أقساه من مشهد، فضلاً عن تكرار الضمير (أنت) الذي زاد المشهد رهبة إلى رهبته؛ فله المثل الأعلى، لو أن أحداً أخطأ خطأ كبيراً ووُيِّخ من ولي أمره فالتوبيخ يكون ذا وقع أكبر إذا حوى تكراراً للضمير (أنت)؛ فكأنه لم يترك مجالاً للاعتذار أو جعل اللوم على أحد غيره، فهو السبب فيما وصل إليه حاله.

– التقارب الدلالي بين الفعل (حز) والفعل (قتل)

ورد الفعل (حز) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَرَعَهُ،

(1) ينظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري : 209/12 .

فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴿(1)﴾.

وورد الفعل (قتل) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَادِرْنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴿(2)﴾.

جاء في تهذيب اللغة: ((قَتَلَهُ: إِذَا أَمَاتَهُ بِضَرْبٍ أَوْ حَجْرٍ أَوْ سَمٍّ أَوْ عِلَّةٍ))⁽³⁾، ويقال: اقْتَبَلَ فلان: إِذَا قَتَلَهُ عَشْقُ النِّسَاءِ أَوْ قَتَلَهُ الْجُنُّ⁽⁴⁾، وتقول: قَتَلْتُ الشَّرَابَ: إِذَا مَزَجْتَهُ بِالمَاءِ، والمَقَاتِلَةُ: القتال، والمَقَاتِلَةُ: هم القوم الذين يصلحون للقتال، ومَقَاتِلَ الإنسان: هي المواضع التي إِذَا أُصِيبَتْ قَتَلْتُهُ، والقَتْلُ: العدو، ورجل مُقْتَلٌ: مُجَرَّبٌ، وقلب مُقْتَلٌ: مُذَلَّلٌ قَتَلَهُ العَشْقُ⁽⁵⁾.

ونكر ابن دريد (ت 321 هـ): ((حَزَّ الشَّيْءُ يَحْزُهُ حَزًّا: إِذَا أَثَّرَ فِيهِ بِسَكِينٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ))⁽⁶⁾، وحَزَّهُ: قطعته، ويقال لكل شيء حَكَ في الصدر: حَزَّ⁽⁷⁾، والحَزُّ: هو ((قطع في اللحم غير بائن))⁽⁸⁾، وتقال الحَزَّةُ لقطعته اللحم إِذَا قُطِعَتْ طَوِيلًا⁽⁹⁾، أما الحَزَّازُ فهو ((ما في النفس من غيظ؛ فإنه يحزُّ القلبَ وَغَيْرَهُ حَزًّا))⁽¹⁰⁾، قال الشماخ⁽¹¹⁾:

فَلَمَّا شَرَاهَا فَاصَّتِ العَيْنُ عَيْبَةً وَفِي الصَّدْرِ حُرَّازٌ مِنَ الوَجْدِ حَامِزٌ

إِذَا تَأَمَّلْنَا فِي الحَدِيثَيْنِ نَرَى أَنَّنَا أَمَامَ مَشْهُدَيْنِ _ إِن صَحَّ التَّعْبِيرُ _؛ مَشْهُدٌ جَرَتْ أَحْدَاثُهُ بِسُرْعَةٍ تَنَاسَبَتْ مَعَ مَعْنَى الفِعْلِ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ، وَمَشْهُدٌ فَاقَتْ أَحْدَاثُهُ المَشْهُدَ الأَخْرَ مَتَنَاسِبًا مَعَ مَعْنَى الفِعْلِ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ المَفْضِي إِلَى اسْتِمْرَارِ أَحْدَاثِ المَشْهُدِ؛ فَمَشْهُدُ الفِعْلِ (قَتَلَ) اسْمٌ بِسُرْعَةٍ مَرُورِ أَحْدَاثِهِ قِيَاسًا بِمَشْهُدِ الفِعْلِ (حَزَّ)؛ فَمَا أَن يَبْدَأَ المَشْهُدَ الأَوَّلُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ﴾ حَتَّى يَنْتَهِيَ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿فَقَتَلَ نَفْسَهُ﴾، فَهَذِهِ السَّرْعَةُ فِي أَحْدَاثِ المَشْهُدِ تَنْسَجُمُ مَعَ مَعْنَى الفِعْلِ (قَتَلَ) الَّذِي تَنْتَهِي عِنْدَهُ الحَيَاةُ، وَيُعْزِزُ هَذِهِ السَّرْعَةُ قِصْرَ العِبَارَاتِ

(1) صحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم الحديث (3463) : 453/2.

(2) صحيح البخاري : كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم الحديث (1364) : 346/1 .

(3) مادة (قتل) : 62/9 .

(4) ينظر : مقاييس اللغة مادة (قتل) : 844 .

(5) ينظر : الصحاح مادة (قتل) : 1463/4 .

(6) جمهرة اللغة مادة (حز) : 59/1 .

(7) ينظر : الصحاح مادة (حز) : 741/2 .

(8) العين مادة (حز): 16/3، وينظر : القاموس المحيط مادة (حز) : 178/2 .

(9) ينظر : الصحاح مادة (حز) : 741/2، وتاج العروس مادة (حز) : 56/15 .

(10) مقاييس اللغة مادة (حز) : 224 .

(11) ديوانه : 190 .

في حديث الفعل (قتل) قياساً بعبارات حديث الفعل (حز) الذي يقول فيه عليه الصلاة والسلام: ﴿كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعُ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقًا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ﴾، فطول العبارات جلي في حديث الفعل (حز)، فضلاً عن أحداثه؛ ففيه جزع ذلك الرجل، وأخذه سكيناً، وحزَّ يده، وعدم موته في الحال بسبب حزَّ يده، فكل ذلك أسهم في إطالة مدة المشهد وانسجم مع معنى الفعل (حز) الدال على عدم انتهاء الحياة في الحال بسببه.

وإذا أنعمنا النظر في الحديثين نرى صورة من صور البلاغة النبوية؛ ففي سياق كل منهما ألفاظ تحاكي معنى الفعل الذي وردت فيه؛ فقد حوى سياق الفعل (قتل) قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿جِرَاحٌ﴾، في حين قابل ذلك في سياق الفعل (حز) قوله عليه الصلاة والسلام: ﴿جُرْحٌ﴾، ومعلوم أن الموت يكون أقرب إلى من به جراح منه إلى الذي به جرح؛ فالجمع (جراح) يضيء سرعة على المشهد من حيث انقضاء الحياة أكثر من المفرد (جرح)، فضلاً عن ذلك فقد زاد سرعة المشهد عدم ذكر الآلة أو الكيفية التي قتل بها ذلك الرجل نفسه.

وليس هذا فحسب فقد كان للفعل المجرد (بدر) نصيب من السرعة المذكورة في المشهد إذا ما قورن بالفعل المزيد (بدر) الذي ورد في سياق الفعل (حز)؛ فلا شك أن الوقت المستغرق في النطق بفتحة (الباء) في الفعل (بدر) المتكون من حركة قصيرة أقل من الوقت الذي يستغرقه النطق بالألف المدية في الفعل (بدر) ذات الحركة الطويلة، فكل من الفعلين (بدر) و(بدر) ناسب السياق الذي ورد فيه من جهة سرعة انقضاء المشهد من عدمه.

ويمكن أن نعدّ عدم ذكره صلى الله عليه وسلم قوله: (تعالى) في سياق الفعل (قتل) في قوله: ﴿فَقَالَ اللَّهُ: بَدْرِي عَبْدِي﴾ إسهاماً في إضفاء السرعة المشار إليها؛ لأنه صلى الله عليه وسلم ذكره في سياق الفعل (حز) في قوله: ﴿قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادِرْنِي عَبْدِي﴾.

– التقارب الدلالي بين الفعل (التقى) والفعل (تواجه)

ورد الفعل (التقى) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ﴾، فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: ﴿إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ﴾⁽¹⁾.

وورد الفعل (تواجه) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ﴾ قيل: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: ﴿إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ﴾⁽²⁾.

(1) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأْضَلُّوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: 9]

[فسماهم المؤمنين، رقم الحديث (31): 16/1 .

(2) صحيح البخاري: كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، رقم الحديث (7083): 352/4 .

جاء في العين أن كل شيء ((من الأشياء إذا استقبل شيئاً أو صادفه فقد لقيته))⁽¹⁾، ولقيته بكذا: استقبلته به⁽²⁾، وقيل: ((التقى الفارسان: إذا تحاذيا وتقابلا))⁽³⁾، واللقاء: هو الملاقاة وتوافي الاثنين متقابلين، ولقيته لُقوة ولقاءً ولُقياً ولُقياً، واللُقية من اللقاء، والجمع لُقى⁽⁴⁾، وسمي يوم القيامة بيوم التلاقي؛ لالتقاء من تقدم ومن تأخر، واللقاء أهل السماء وأهل الأرض فيه⁽⁵⁾.

وجاء في تهذيب اللغة: ((وجّهت فلاناً: ضربت وجهه فهو موجه))⁽⁶⁾، وواجهته: إذا جعلت وجهي تلقاء وجهه⁽⁷⁾، وتواجه الرجلان والمنزلان: إذا تقابلا⁽⁸⁾، وتوجهوا إليك؛ أي: ولّوا وجوههم إليك، والوجه مستقبل كل شيء، والمواجهة تعني: استقبالك المرء بكلام أو وجه⁽⁹⁾.

وفي عودة لشرح الحديث نرى أن الفعل (تواجه) فُسر بضرب أحدهما وجه الآخر؛ فقد جاء: ((وتواجه؛ أي: ضرب كل واحد منهما وجه الآخر))⁽¹⁰⁾، فدلالة التصريح بالضرب في الفعل (تواجه) جلية، في حين لا وجود لهذه الدلالة في الفعل (التقى)، وإنما يظهر معنى الالتقاء من أجل ضرب أحدهما الآخر من خلال الغاية من الالتقاء، والذي يتضح من تنمة الحديث، ويمكن أن نلمس وجهاً من وجوه البلاغة النبوية متمثلاً بمحاكاة سياق كل من الحديثين معنى الفعل الذي ورد فيهما؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول في حديث الفعل (تواجه): ﴿فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ﴾، في حين يقول في حديث الفعل (التقى): ﴿فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ﴾، فلما كانت دلالة الفعل (تواجه) مصرحة بالضرب ناسب مجيء التعبير: ﴿فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ﴾ في سياقه أكثر من التعبير ب: ﴿فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ﴾؛ وذلك أن استحراق النار يكون أقوى مع التعبير الأول، فكأنه بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿مِنْ أَهْلِ النَّارِ﴾ أصبح مستقراً له ومأوى؛ فاحتمالية استقرار فلان - مثلاً - في الدار في قولنا: فلان من أهل الدار أقوى من قولنا: فلان في الدار؛ فمكوث

(1) العين : مادة (لقي) : 216/5 .

(2) ينظر : مفردات ألفاظ القرآن مادة (لقي) : 745 .

(3) النهاية في غريب الحديث والأثر مادة (لقا) : 222/4 .

(4) ينظر : مقاييس اللغة مادة (لقي) : 924، والقاموس المحيط مادة (لقي) : 389/4 .

(5) ينظر : مفردات ألفاظ القرآن مادة (لقي) : 745، والمحكم والمحيط الأعظم مادة (لقي) : 505/6 .

(6) مادة (وجه) : 187/6، وينظر : لسان العرب مادة (وجه) : 691/13، والقاموس المحيط مادة (وجه) :

296/4، وتاج العروس مادة (وجه) : 649/36 .

(7) ينظر : مقاييس اللغة مادة (وجه) : 1044، والمصباح المنير مادة (وجه) : 649/2 .

(8) ينظر : المحكم والمحيط الأعظم مادة (وجه) : 398/4 .

(9) ينظر : العين مادة (وجه) : 66/4، والصاحح مادة (وجه) : 1802/5

(10) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري : 159/24، وينظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري :

الثاني في الدار أقل من الأول الذي أصبح الدار مستقرًا له.

والمتمامل في مجيء قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَكَلَاهُمَا ﴾ في حديث الفعل (تواجه)، ومجيء قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ ﴾ في حديث الفعل (التقى) يرى تعزيزًا لما ذهبنا إليه؛ فعلى الرغم من أن كلاً من القاتل والمقتول متساويان في الحكم غير أن سياق الفعل (تواجه) لم يفرق بينهما في اللفظ أيضاً ولم يفردهما، بل جمعهما في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَكَلَاهُمَا ﴾، وهذا يتسق مع معنى الفعل (تواجه) الدال على ضرب أحدهما وجه الآخر، والله تعالى أعلم.

وإذا قيل: ما توجيه ذكر الحرص على القتل في سياق الفعل (التقى) وعدم ذكره في سياق الفعل (تواجه)؟ يمكن القول: إن الحرص متحقق في سياق الفعل (تواجه)؛ وإلا فكيف يضرب أحدهما وجه الآخر من غير أن يكون حريصاً على قتله؟ فكأنه أغنى عن ذكر الحرص على القتل.

– التقارب الدلالي بين الفعل (امتحش) والفعل (اسود)

ورد الفعل (امتحش) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمْمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُثُونَ كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ﴾، أو قال: ﴿ حَمِيَّةِ السَّيْلِ ﴾، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُثُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟ ﴾⁽¹⁾.

وورد الفعل (اسود) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرَجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ ﴾، أو ﴿ الْحَيَاةِ ﴾ - شَاكٌ مَالِكٌ - ﴿ فَيَنْبُثُونَ كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟ ﴾⁽²⁾.

جاء في مقاييس اللغة: ((السين والواو والدال أصل واحد وهو خلاف البياض في اللون، ثم يُحمل عليه ويُشتق منه، فالسواد في اللون معروف، وعند قوم أن كل شيء خالف البياض - أي لون كان - فهو في حيز السواد، يقال: اسود الشيء واسودَّ))⁽³⁾.

وذكر الخليل (ت 175هـ) أن المَحْشَ: ((تناولٌ من لَهَبٍ يُحْرَقُ الْجِلْدَ وَيُيْدِي الْعِظْمَ، يُقَالُ: مَحَشْتُهُ النَّارَ مَحْشًا))⁽⁴⁾، وَحَرٌّ مَحْشٌ؛ أي: مُحْرَقٌ، وَمِحَاشُ الرَّجُلُ: هم الذين يجتمعون إليه من

(1) صحيح البخاري: كتاب الرِّقَاق، باب صفة الجنة والنار، رقم الحديث (6560) : 229/4 .

(2) المصدر نفسه: كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، رقم الحديث (22) : 14/1 .

(3) مقاييس اللغة مادة (سود) : 475 .

(4) العين مادة (محش) : 100/3، وينظر تهذيب اللغة مادة (محش) : 116/4، والنهائية في غريب الحديث

والأثر مادة (محش) : 251/4 .

قومه وغيرهم، وقد خالف الأصمعي الناس في هذا وقال: إنما سُموا محاشاً؛ لأنهم مَحَشُوا بغيراً على النار؛ بمعنى: اشتوه، واجتمعوا عليه فأكلوه وتحالفوا⁽¹⁾، وقد امتَحَش الخبز؛ أي: احترق فهو مُحَاش، وكذا شواء مُحَاشٌ، والامتحاش: الاحتراق، وأمحشه الحَرُّ: أحرقه، ويقال: امتَحَش فلان غضباً؛ أي: احترق⁽²⁾، وهذه سَنَةٌ مُمَجِّشَةٌ ومُحوش؛ أي: مُحْرِقَةٌ بِجَدْبِهَا⁽³⁾.

يتبين من خلال المادة المعجمية لكلا الفعلين أن في الفعل (امتحش) من التصريح بالإحراق ما لا يخفى، أما الفعل (اسودّ) فلا دلالة صريحة فيه على الإحراق، بل دلالاته ضمنية؛ فقد يكون الاسوداد من الإحراق بشكل مباشر، وقد يكون بشكل غير مباشر، هذا فضلاً عن التذييل المذكور في رواية الفعل (امتحش) - المتمثل بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَعَادُوا حُمَاً ﴾ أي: فحماً - الذي أسهم في ميل سياق الحديث إلى الشدة المنسجم مع التصريح بالإحراق.

وإذا التفتنا إلى معنى السواد عند القوم الذين ذكروهم ابن فارس (ت 395هـ) في مقاييسه: ((أن كل شيء خالف البياض - أي لون كان - فهو في حيز السواد)) نجد تعزيزاً لما ذهبنا إليه من عدم التصريح بالإحراق في رواية الفعل (اسودّ).

ويبدو أن للتقديم والتأخير حظاً في تعضيد القول بجنوح سياق رواية الفعل (امتحش) إلى الشدة في المعاني والعبارات التي تتلاءم مع الفعل (امتحش) المصرح فيه بالإحراق؛ فقد وردت عبارة (فَأَخْرِجُوهُ) متأخرة في هذه الرواية في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ ﴾، في حين وردت متقدمة في رواية الفعل (اسودّ) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ﴾، ومعلوم أن إخراجهم من النار بمثابة بشارة عظيمة، فتأخر اللفظ الدال على تلك البشارة يسهم في إضفاء جو الرهبة والشدة على رواية الحديث.

والمأمل في ما اختتمت به الروايتان في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ﴾ في رواية الفعل (اسودّ)، وقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً ﴾ في رواية الفعل (امتحش) قد يجد ما ينسجم مع مجيء كل من الفعلين (تخرج) و(تنبت) مع الرواية التي ورد فيها من حيث إن أصل الإنبات يكون من عدم وجود الشيء، في حين يكون الإخراج - عادة - لشيء موجود أصلاً، والله تعالى أعلم.

(1) ينظر : جمهرة اللغة مادة (محش) : 160/2، ومجمل اللغة مادة (محش) : 824/1 .

(2) ينظر : الصحاح مادة (محش) : 855/3، ولسان العرب مادة (محش) : 413/6 .

(3) ينظر : المحكم والمحيط الأعظم مادة (محش) : 120/3، والأفعال : ابن القطاع مادة (محش) : 464 .

المطلب الثاني: التقارب الدلالي في الفعل المضارع

- التقارب الدلالي بين الفعل (تحطّ) والفعل (تحاتّ)

ورد الفعل (تَحَطَّ) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى؛ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا ﴾⁽¹⁾.

وورد الفعل (تحاتّ) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُّ الشَّجَرِ ﴾⁽²⁾.

جاء في مقاييس اللغة: ((الحاء والطاء أصل واحد وهو إنزال الشيء من علو))⁽³⁾، قال امرؤ القيس⁽⁴⁾:

مَكْرٍ مَفْرٍ مُقْبِلٍ مُذْبِرٍ مَعَاً كَجُلْمُودٍ صَخْرٍ حَطَّ السَّيْلُ مِنْ عَلٍ

ويقال: ((حطّ الشيء يحطه: إذا أنزله وألقاه))⁽⁵⁾، ويُطلق الحَطَّ على وضع الأحمال عن الدواب⁽⁶⁾، ويقال في الدعاء: حَطَّ اللهُ عنك وزرك؛ بمعنى: خَفَّفَ عن ظهرك ما أثقله من الوزر⁽⁷⁾، والمَحَطُّ: هو المنزل، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ حِطَّةٌ ﴾ [سورة البقرة: 58] أي: حُطَّ عنا أوزارنا، ويقال: إنها كلمة أمر بنو إسرائيل بها، لو قالوها لَحَطَّتْ أوزارهم⁽⁸⁾.

والحَتُّ: فَرَك الشيء اليابس عن ثوب ونحوه⁽⁹⁾، وتحاتّ ورقُّ الشجر؛ أي: تساقط وتناثر⁽¹⁰⁾، وانحَتَّ شَعْرُ الرَّجُلِ عن رأسه: إذا تساقط⁽¹¹⁾، ((والحَتُّوتُ من النخل: التي يتناثر بُسْرُهَا، وهي شجرة

(1) صحيح البخاري: كتاب المرضى، باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، رقم الحديث (5648): 27/4 .

(2) صحيح البخاري: كتاب المرضى، باب شدة المرض، رقم الحديث (5647) : 27/4 .

(3) مادة (حط) : 226، وينظر : مفردات ألفاظ القرآن مادة (حط) : 242 .

(4) ديوانه : 19 .

(5) النهاية في غريب الحديث والأثر مادة (حطط) : 364/1، وينظر : لسان العرب مادة (حطط) : 308/7، وتاج العروس مادة (حطط) : 107/19 .

(6) ينظر : العين مادة (حط) : 18/3، والمحكم والمحيط الأعظم مادة (حط) : 502/2 .

(7) ينظر : تهذيب اللغة مادة (حط) : 267/3 .

(8) ينظر : الصحاح اللغة مادة (حطط) : 939/3، ومجمل اللغة مادة (حط) : 214/1 .

(9) ينظر : العين مادة (حت) : 21/3، ولسان العرب مادة (حتت) : 24/2 .

(10) ينظر : الصحاح مادة (حت) : 219/1، والنهاية في غريب الحديث والأثر مادة (حت) : 306/1، والمصباح المنير مادة (حتت) : 120/1 .

(11) ينظر : تهذيب اللغة مادة (حت) : 272/3 .

مَحْتَاتٌ: مُنْثَارٌ))⁽¹⁾، وَالْحَتَاتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: مَا تَحَاتَتْ مِنْهُ⁽²⁾، أَمَا الْحَتَّتُّ فَهُوَ دَاءٌ يُصِيبُ الشَّجَرَ فَتَحَاتَتْ مِنْهُ أَوْرَاقُهَا⁽³⁾.

يَتَبَيَّنُ مِنْ خِلَالِ الْمَادَةِ الْمُعْجَمِيَّةِ أَنَّ الْفَعْلَيْنِ (حَطَّ) وَ(حَتَّ) مُتَقَارِبَانِ فِي الدَّلَالَةِ؛ فَفِي كِلَيْهِمَا مَعْنَى نَزُولِ الشَّيْءِ مِنْ أَعْلَى إِلَى أَسْفَلٍ، غَيْرَ أَنَّ الْمُتَأَمَّلَ فِيهِمَا يَرَى أَنَّ الْحَطَّ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى إِنْزَالِ الشَّيْءِ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنْ دُونَ تَسَاقُطِ وَتَنَاطُرٍ، وَهَذَا يَتَنَاسَبُ مَعَ مَعْنَى تَكْفِيرِ الْخَطَايَا الْمَذْكُورِ فِي سِيَاقِ حَدِيثِ الْفِعْلِ (تَحَطَّ) فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا﴾؛ فَقَدْ جَاءَ فِي مَقَابِيصِ اللُّغَةِ: ((الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد وهو الستر والتغطية))⁽⁴⁾، وَالْحَطُّ كَمَا مَرَّ: ((إِنْزَالُ شَيْءٍ مِنْ غُلُقٍ))⁽⁵⁾، وَالشَّيْءُ الْعَالِي يَكُونُ أَعْرَضَ لِمَرْمَى النَّظَرِ، وَفِي إِنْزَالِهِ نَوْعٌ مِنَ السِّتْرِ لَهُ، وَهَذَا يَنْسَجِمُ مَعَ مَعْنَى التَّكْفِيرِ الْمُتَمَثِّلِ بِالسِّتْرِ وَالتَّغْطِيَةِ، فِي حِينِ شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَطَايَا الَّتِي يَحَاتُّهَا اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمُسْلِمِ بِقَوْلِهِ: ﴿كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ﴾ أَي: تَتَنَاطَرُ، وَهَذَا يَنْسَجِمُ مَعَ مَعْنَى التَّنَاطُرِ الْمُتَجَلِّيِّ فِي الْفِعْلِ (تَحَاتَّ).

وَيَبْدُو أَنَّ لِلْإِسْنَادِ حِطًّا فِي التَّنَاسُبِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْحَطَّ فِي حَدِيثِ الْفِعْلِ (تَحَطَّ) أُسْنَدَ إِلَى الشَّجَرَةِ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا﴾، فَمَعْلُومٌ أَنَّ أَسْلَ الْعُلُوِّ يَكُونُ لِلشَّجَرَةِ وَليْسَ لِلوَرَقِ؛ فَقَدْ يَكُونُ الْوَرَقُ أَسْفَلَ الشَّجَرَةِ، وَلَمَّا كَانَ الْحَتُّ - أَي: التَّنَاطُرُ - لِلوَرَقِ نَاسِبٌ إِسْنَادُهُ لِلوَرَقِ لَا لِلشَّجَرِ فِي حَدِيثِ الْفِعْلِ (تَحَاتَّ) فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ﴾.

وَيُعْزِزُ التَّنَاسُبَ الْمَذْكُورَ أَنْفًا اخْتِلَافُ صِيغَةِ الْجَمْعِ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثَيْنِ؛ فَفِي حَدِيثِ الْفِعْلِ (تَحَاتَّ) وَرَدَتْ صِيغَةُ الْجَمْعِ (خَطَايَا) فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ﴾، فِي حِينِ وَرَدَتْ صِيغَةُ الْجَمْعِ (سَيِّئَاتٍ) فِي حَدِيثِ الْفِعْلِ (تَحَطَّ) فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ﴾، وَصِيغَةُ (خَطَايَا) أَدْلُ عَلَى الْكثْرَةِ مِنْ صِيغَةِ (سَيِّئَاتٍ)؛ وَذَلِكَ ((لأنَّ جَمْعَ الْمَكْسَرِ أَدْلُ عَلَى الْكثْرَةِ مِنْ جَمْعِ الْمُسْلَمِ))⁽⁶⁾، وَلِأَنَّ الْأَلْفَ وَالتَّاءَ مَوْضُوعَتَانِ لِلْقَلَّةِ⁽⁷⁾، وَجَمْعَ

(1) لسان العرب مادة (حتت): 24/2 .

(2) ينظر : العين مادة (حت) : 21/3، والصاح مادة (حت) : 219/1 .

(3) ينظر : المحكم والمحيط الأعظم مادة (حت) : 510/2، وتاج العروس مادة (حتت) : 276/4 .

(4) مادة (كفر) : 897، وينظر : مفردات ألفاظ القرآن مادة (كفر) : 714 .

(5) مقابيس اللغة مادة (حط) : 226، وينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر مادة (حطط) : 364/1 .

(6) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: 480/1.

(7) ينظر : المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : 288/1، ودلالة البنية الصرفية في السور

التكسير (خطايا) الدال على الكثرة ينسجم مع معنى النَّثْر المتجلي في الفعل (تحاتت)؛ ففي الغالب يكون النَّثْر للكثير، على العكس من التغطية والستر الذي يحصل جملة واحدة المتمثل في الفعل (كفّر)، وللخطايا عمومية من جهة أخرى تتمثل بأن ((الخطيئة قد تكون من غير تعمد))⁽¹⁾، وقد تكون بتعمد، فضلاً عن ذلك فالإسناد في سياق حديث الفعل (تحاتت) الذي وردت فيه صيغة (خطايا) كان لورق الشجر الذي يشير إلى الكثرة أيضاً، وليس هذا فحسب، بل مجيء لفظ (الشجر) بصيغة اسم الجنس الجمعي عزز دلالة الكثرة، في حين ورد في سياق الفعل (تحطّ) بصيغة المفرد (الشجرة).

- التقارب الدلالي بين الفعل (يغشى) في: (لا يغشى) والفعل (يعتزل)

ورد الفعل (يغشى) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ﴾ - يُرِيدُ الثُّومَ - ﴿فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا﴾⁽²⁾.

وورد الفعل (يعتزل) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا﴾، أَوْ ﴿لِيَعْتَزِلَ مَسْجِدَنَا، وَلِيَقْعُدَ فِي بَيْتِهِ﴾⁽³⁾.

من كلام العرب: ((غَشِيَهُ غَشِيَانًا: أتاه))⁽⁴⁾، ويقال: عزل الشيء: نحاه، وعزل الوالي: إذا صرفه عن ولايته⁽⁵⁾، وقيل: ((اعتزلتُ القومَ؛ أي: فارقتهم وتحتيت عنهم))⁽⁶⁾، فالعزل: التتحية عن الأمر، نقول: أنا بمعزل منه؛ أي: قد اعتزلته، والعزلة: هي الاعتزال نفسه⁽⁷⁾، والأعزل: ((هو الذي لا سلاح معه))⁽⁸⁾، قال الأحوص بن محمد الأنصاري⁽⁹⁾ مادحاً عمر بن عبد العزيز (ت 101 هـ) رضي الله عنه:

(1) الفروق اللغوية : 246 .

(2) صحيح البخاري : كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النَّيِّ والبصل والكراث، رقم الحديث (854) : 216/1 .

(3) صحيح البخاري : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الأحكام التي تعرف بالدلائل، رقم الحديث (7359): 415/4 .

(4) المحكم والمحيط الأعظم مادة (غشي) : 3/6، وينظر : لسان العرب مادة (غشا) : 146/15، والمصباح المنير مادة (غشي) : 447/2 .

(5) ينظر : العين مادة (عزل) : 353/1، وينظر : مقاييس اللغة مادة (عزل) : 742، والنهاية في غريب الحديث الحديث والأثر مادة (عزل) : 191/3 .

(6) تهذيب اللغة مادة (عزل) : 80/2 .

(7) ينظر : العين مادة (عزل) : 353/1، ومجمل اللغة مادة (عزل) : 666/1 .

(8) غريب الحديث : القاسم بن سلام مادة (عزل) : 457/4، وينظر : جمهرة اللغة مادة (عزل) : 7/3 .

(9) ديوانه : 160 .

وَأَرَى الْمَدِينَةَ حِينَ صِرْتُ أَمِيرَهَا أَمِنَ الْبَرِيءُ بِهَا وَنَامَ الْأَعَزْلُ

ويقال للسحاب الذي لا مطر فيه: أعزل⁽¹⁾، ورجل معزال: هو الذي لا ينزل مع القوم في السفر، بل ينزل وحده⁽²⁾، ويطلق المعزال على الذي يرمى ماشيته بمعزل عن الناس⁽³⁾.

إن الناظر في الحديثين يرى اختلافاً في سياقهما، وهذا الاختلاف منسجم مع معنى الفعل الذي ورد فيهما؛ فالمطلوب من حديث الفعل (يغشى) عدم إتيان مَنْ أكل من شجرة الثوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام في المساجد، في حين كان المطلوب في حديث الفعل (يعتزل) اعتزال مَنْ أكل ثوماً أو بصلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام في المسجد، فعدم التصريح باسم المأكول المستوجب عدم الإتيان إلى المساجد ينسجم مع تخصيص مكان الإتيان وتحجيمه؛ فلم يذكر الحديث حُكْمَ الإتيان إلى غير المساجد، بل بقي في حكم المسكوت عنه، ويعزز هذا التحجيم اقتصار الحكم في الحديث على أكل الثوم دون أكل البصل، في حين أن التصريح باسم المأكول الذي استوجب الاعتزال المتمثل بالثوم والبصل انسجم مع تأكيد ذلك الاعتزال وتوسيع دائرته؛ فلم يقتصر الاعتزال على المسجد فحسب، بل أكد ذلك الاعتزال بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ﴾، فلم يكن حكم غير المسجد مسكوتاً عنه كما كان في حديث الفعل (يغشى)، إنما الاعتزال شمل المسجد وغيره، هذا فضلاً عن لفظ (فليعتزلنا) الدال على تعميم الاعتزال كل الأماكن وليس المسجد فحسب.

ولعل الحكم في حديث الفعل (يعتزل) أقوى من الحكم في حديث الفعل (يغشى) من جهة ما يترتب على المطلوب من عدم الإتيان والاعتزال؛ فقوة الحكم المتمثل في اعتزال المسجد وغيره والقعود في البيت اتسقت مع مجيء ذلك بأسلوب الأمر في قوله عليه الصلاة والسلام: ﴿فَلْيَعْتَزِلْنَا﴾، أو ﴿لِيَعْتَزِلَ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ﴾، في حين استعمل أسلوب النفي في سياق حديث الفعل (يغشى) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿فَلَا يَعْشَانَا﴾.

أما ما ذكره شمس الدين الكرمانى (ت 786 هـ) رحمه الله تعالى وغيره من شراح الحديث في شرحهم لقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿فَلَا يَعْشَانَا﴾ بقوله: ((فإن قلت: لم أثبت الألف؟ إما لأنه أجرى المعتل مجرى الصحيح [...]) وإما أن تكون الألف مولدة من إشباع الفتحة بعد سقوط الألف الأصلية بالجزم، وإما أنه خبر بمعنى النهي))⁽⁴⁾ فلعن الأقرب إلى الصواب - والله تعالى أعلم - الوجه الأخير الأخير الذي يقضي بكونه خبراً بمعنى النهي؛ فهو ليس نهياً صريحاً؛ فالنفي موجه لغائب وليس لمخاطب، فلو كان لمخاطب لكان نهياً صريحاً.

(1) ينظر : الصحاح مادة (عزل) : 4/1438، ومجمل اللغة مادة (عزل) : 1/666 .

(2) ينظر: تهذيب اللغة مادة (عزل) : 2/81 .

(3) ينظر : المحكم والمحيط الأعظم مادة (عزل) : 1/520، ولسان العرب مادة (عزل) : 11/527 .

(4) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري : 5/200، وينظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري : 6/145،

145/6، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري : 2/146 .

المطلب الثالث: التقارب الدلالي بين الفعل الماضي والفعل المضارع

- التقارب الدلالي بين الفعل الماضي (قضى) والفعل المضارع (يقدر)

ورد الفعل الماضي (قضى) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقَضَى بَيْنَهُمَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ﴾⁽¹⁾.

وورد الفعل المضارع (يقدر) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا﴾⁽²⁾.

جاء في تهذيب اللغة: ((وقضى في اللغة على ضروب، كلها ترجع إلى معنى انقطاع الشيء وتمامه))⁽³⁾، وانقضى الشيء: إذا فني وذهب⁽⁴⁾، ((وقضاء الشيء: إحكامه وإمضاؤه والفرغ منه))⁽⁵⁾، يقال: قضيت حاجتي: إذا فرغ منها، وضربته فقضى عليه؛ أي: قتله، فكأنه قد فرغ منه، وسُمِّ قاضٍ: قاتل، ويقال: قضى فلان نَحْبَهُ؛ أي: مات⁽⁶⁾، والمنية سميت قضاءً؛ لأنه ينفذ في الإنسان وغيره من الخلق⁽⁷⁾، قال الحارث بن حنظلة اليشكري⁽⁸⁾:

وَتَمَّائُونَ مِنْ تَمِيمٍ بِأَيْدِيهِمْ — هُمْ رِمَاحٌ صُدُّورُهُنَّ الْقَضَاءُ

وتطلق القاضية على المنية التي تقضي وحيًا⁽⁹⁾.

أما القدر فقد قال ابن فارس: ((القاف والذال والراء أصل صحيح يدل على مَبْلَغِ الشيء وكنهه ونهايته))⁽¹⁰⁾، والقدر: هو القضاء الموفق، فإذا وافق شيء شيئاً قيل: قد جاء على قدره⁽¹¹⁾، وقدر الشيء وقدره بمعنى، وهو مَبْلَغُهُ⁽¹²⁾، ((والقدر: قضاء الله تعالى الأشياء على مَبَالِغِها ونهاياتها التي

(1) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب التسمية على كل حال وعند الوقاع، رقم الحديث (141): 50/1.

(2) صحيح البخاري: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا أتى أهله، رقم الحديث (6388): 191/4.

(3) مادة (قضى): 169/9، وينظر: لسان العرب مادة(قضى): 217/15، وتاج العروس مادة(قضى): 152/39.

(4) ينظر: العين مادة (قضى): 185/5، والمحكم والمحيط الأعظم مادة (قضى): 483/6.

(5) النهاية في غريب الحديث والأثر مادة (قضا): 69/4.

(6) ينظر: الصحاح مادة (قضى): 1960/5.

(7) ينظر: مقاييس اللغة مادة (قضى): 861.

(8) ديوانه: 98.

(9) ينظر: العين مادة (قضى): 185/5، والمحكم والمحيط الأعظم مادة (قضى): 482/6.

(10) مقاييس اللغة مادة (قدر): 846.

(11) ينظر: العين مادة (قدر): 112/5، وأساس البلاغة مادة (قدر): 591.

(12) ينظر: الصحاح مادة (قدر): 673/2.

أرادها لها، وهو القَدْر أيضاً⁽¹⁾، وأما المقدار فهو اسم القدر، فإذا بلغ العبد المقدار مات، والأشياء والأشياء مقادير؛ أي: لكل شيء مقدار وأصل⁽²⁾.

يبدو أن ثمة محاكاة بين زمن كلٍّ من الفعلين (قضى) و(يقدر) ومعنى القضاء والقدر؛ فالفعل (قضى) قد أتى بصيغة الفعل الماضي الذي يسبق الفعل المضارع من جهة تحققه، وقد سبق الفعل (يقدر) كذلك من حيث المعنى، فضلاً عن الزمن؛ فقد صرح الكفوي (ت 1094هـ) بذلك في قوله: ((فالقضاء سابق على القدر))⁽³⁾، فضلاً عن ذلك فالقضاء كما قال أبو هلال العسكري (ت 395 هـ): ((يقضي فصل الأمر على التمام من قولك: قضاه: إذا أتمه وقطع عمله))⁽⁴⁾، وهذا ينسجم مع زمن الماضي الذي أتى الفعل (قضى) بصيغته من حيث دلالته على الانقطاع، في حين أن مجيء الفعل (يقدر) بصيغة المضارع الدال على الاستمرار وعدم الانقطاع ينسجم مع معنى القدر؛ فقد قال الشريف الجرجاني (ت 816 هـ) في حديثه عن القضاء والقدر: ((والقدر فيما لا يزال))⁽⁵⁾.

والناظر في سياق الحديثين يرى اتساقاً بين كلٍّ منهما وبين زمن الفعلين المترادفين فيهما (قضى) و(يقدر)؛ فقد ورد الفعل (أتى) بصيغة الماضي في حديث الفعل (قضى) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ ﴾، وورد الفعل بصيغة المضارع (يأتي) في حديث الفعل (يقدر) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ﴾.

ويُلمح انسجام بين ألفاظ زيدت في حديث الفعل المضارع (يقدر) وزمن المضارع الدال على الاستمرار؛ فقد شهد الحديث لفظ (أبدأ) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا ﴾، وهو ظرف لا غاية لانتهائه، ولا يخفى التناسب بين هذا المعنى ومعنى الاستمرارية وعدم الانقطاع المتمثل في زمن المضارع.

ولا يمكن إغفال الانسجام بين لفظ (شيطان) الذي زيد في حديث الفعل المضارع (يقدر) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا ﴾ ومعنى الاستمرار وعدم الانقطاع المتمثل في الفعل المضارع؛ وذلك أن لفظ (شيطان) أتى نكرة، والنكرة تدل على العموم لا الخصوص، فلا يقتصر لفظ (شيطان) على شيطان بعينه ولا يقف عنده، بل هو سارٍ على كل شيطان. ولعل من المفيد القول: إن ما يدل على العموم أيضاً ضمير الغائب في لفظ: (أحدهم) في

(1) مقاييس اللغة مادة (قدر) : 846 .

(2) ينظر : تهذيب اللغة مادة (قدر) : 38/9 .

(3) الكليات : 706/1 .

(4) الفروق اللغوية : 201 .

(5) التعريفات : 174/1 .

قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ﴾، فقد كان منسجماً في وروده في حديث الفعل المضارع (يقدر) من حيث سعة من شمله اللفظ، وهذه السعة تتلاءم ومعنى الاستمرار في زمن المضارع، في حين جاء حديث الفعل الماضي (قضى) بضمير المخاطب (أحدكم) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ﴾، ولا يخفى انحصار من شمله اللفظ قياساً بمن يُشمل بضمير الغائب في لفظ (أحدكم).

– التقارب الدلالي بين الفعل الماضي (مر) والفعل المضارع (يجتاز)

ورد الفعل الماضي (مر) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ﴾⁽¹⁾.

وورد الفعل المضارع (يجتاز) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ﴾⁽²⁾.

جاء في مقاييس اللغة: ((الميم والراء أصلان، يدل أحدهما على مُضي شيء [...] فالأول: مَرَّ الشيءُ يَمُرُّ: إذا مضى، ومَرَّ السحاب: انسحابه ومُضِيَّه، ولقيته مرة ومرتين: إنما هو عبارة عن زمان قد مرَّ))⁽³⁾، ويقال: مَرَّ عليه ومَرَّ به يَمُرُّ مَرًّا ومُروراً: إذا اجتاز⁽⁴⁾، ومَرَّ؛ أي: ذهب، ومثله استمر⁽⁵⁾، ومَرَّه: إذا أجاز عليه⁽⁶⁾، قال جرير⁽⁷⁾:

تَمُرُّونَ الدِّيَارَ وَلَمْ تَعُوجُوا كَلَامُكُمْ عَلَيَّ إِذْ نَحَرَامُ

وورد عن العرب: جُزَّتِ الطريق: إذا قَطَعَتْه⁽⁸⁾، ويقال: جاز الموضع: إذا سَلَكَه وسار فيه، وأجازته: خَلَفَهُ وأَنْفَذَهُ، وجاوزه وتجاوزه بمعنى؛ أي: جازه⁽⁹⁾، قال امرؤ القيس⁽¹⁰⁾:

فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَأَنْتَحَى بِنَا بَطْنُ جِحْفٍ ذِي رُكَامٍ عَقْنَقَلِ

- (1) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم الحديث (3274): 893/2 .
- (2) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب يَرِدُ المصلي من مرّ بين يديه، رقم الحديث (509): 136/1 .
- (3) مادة (مر): 928 .
- (4) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم مادة (مر): 247/10، والنهاية في غريب الحديث والأثر مادة (مر): 264/4، ولسان العرب مادة (مر): 193/5 .
- (5) ينظر: تهذيب اللغة مادة (مر): 143/15، والقاموس المحيط مادة (مر): 137/2 .
- (6) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم مادة (مر): 247/10، وتاج العروس مادة (مر): 54/14 .
- (7) شرح ديوان جرير: 513 .
- (8) ينظر: العين مادة (جوز): 165/6، وجمهرة اللغة مادة (جوز): 92/2 .
- (9) ينظر: الصحاح مادة (جوز): 739/2، ومقاييس اللغة مادة (جوز): 213، والمحكم والمحيط الأعظم مادة (جوز): 520/7، ولسان العرب مادة (جوز): 381/5 .
- (10) ديوانه: 15 .

لدى التأمل في الحديثين تتبين دقة التعبير النبوي في استعمال ألفاظ في سياق دون آخر؛ وذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث الفعل (مر): ﴿ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ ﴾ وهذا مشعر بالمرور بين يدي المصلي، في حين أنه صلى الله عليه وسلم قال في حديث الفعل (يجتاز): ﴿ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾، فهو والحالة هذه لم يجتز بين يديه ولكنه أراد ذلك، فأتى جواب الشرط في حديث المار بين يدي المصلي بالمنع، وتمثل في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَلَيْمَنْعُهُ ﴾، وكان جواب الشرط في حديث الذي أراد أن يجتاز بين يديه بالدفع، وتمثل في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَلْيُدْفَعُهُ ﴾، ومعلوم أن المنع يكون أشد من الدفع؛ لأنه قد يكون بالدفع وبغيره، ولما كان المرور في حديث الفعل (مر) مشعراً بالتحقق ولم يكن كذلك في حديث الفعل (يجتاز) أتى لفظ المنع الحامل شدة أكثر من الدفع منسجماً معه، ويعزز هذا المعنى تأكيد ذلك المنع بتكراره في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَلَيْمَنْعُهُ، فَإِنْ أَبَى فَلَيْمَنْعُهُ ﴾، ولم يشهد حديث الفعل (يجتاز) هذا التكرار.

والناظر في الحديثين يرى انسجماً في ورود المنع في حديث الفعل (مر) وورود الدفع في حديث الفعل (يجتاز)؛ وذلك أن المدفوع إنساناً بدليل لفظ (أحد) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ ﴾، في حين أن الذي يُمنع من المرور بين يديه قد يكون إنساناً، وقد يكون دابةً، بدليل لفظ (شيء) في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ ﴾، ومجيء ما هو أشدّ (المنع) في سياق ما يحتمل أن يكون الممنوع إنساناً أو دابةً أكثر انسجماً منه في سياق كون المدفوع إنساناً فحسب.

وقد يقال: ما توجيه ذكر السترة في حديث الفعل (يجتاز) وعدم ذكرها في حديث الفعل (مر)؟ يجاب عليه بأن الدفع إذا كان وارداً مع وجود السترة فمن الأولى وجودها مع المنع؛ لأن المصلي لا يجوز له دفع من يريد الاجتياز بين يديه إذا لم يضع سترة، فكيف يمنعه إذا لم يضعها؟ فقد اتفق العلماء على أن الدفع يحصل إذا صلى إلى سترة، وليس له الدفع إذا صلى إلى غير سترة؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم جعل ما بينه وبين السترة من حقه الذي يجيز له ذراه ما دام مصلياً، وليس له أن يدرأ أحداً إذا لم يصل إلى سترة؛ لأن التصرف والمشى مباح لغيره في ذلك الموضع الذي يصلي فيه، فهو وغيره سواء⁽¹⁾، فكان قوة المنع بوصفها رد فعل على المار أغنت عن ذكر السترة، والله تعالى أعلم.

(1) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بطال: 136/2، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري: 292/4.

الخاتمة

ثمة نتائج توصل إليها البحث يمكن تمثيل أبرزها فيما يأتي:

- دقة التعبير النبوي في اختيار ألفاظ تنسجم مع معنى الفعل الذي ورد في الحديث، من ذلك ما ورد في حديث الفعل (مَرَّ) و(بجَاز)؛ فالتعبير النبوي اختار مَنَعَ المار بين يدي المصلي، في حين اختار دَفَعَ الذي أراد أن يجتاز بين يديه، وتتجلى دقة التعبير بلفظ المنع في حديث الفعل (مَرَّ) والدفع في حديث الفعل (يجتاز) في كون المنع أشدَّ من الدفع؛ فهو يحصل بالدفع وغيره، وبهذا يكون مجيئه في حديث الذي مَرَّ بين يدي المصلي أكثر اتساقاً منه في حديث الذي أراد أن يجتاز، فضلاً عن تجلي الدقة في كون الممنوع إنساناً أو دابةً في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ ﴾، في حين أن المدفوع في حديث الفعل (يجتاز) إنسانٌ في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ ﴾.

- محاكاة سياق كل حديث لمعنى الفعل الذي شهدته، من ذلك ما ورد في حديث الفعل (حَزَّ) و(قتل)؛ فلما لم يُفَضَّ حَزُّ اليد إلى الموت في الحال بل يحصل الموت بعد مدة من ذلك ناسب أن يشهد سياق الفعل (حَزَّ) طولَ عبارات قياساً بسياق الفعل (قتل) الذي اتسم بقصر عباراته وسرعة مرور أحداثه المتلائم مع سرعة حصول الموت بسبب قتل ذلك الرجل - الذي أخبر عنه صلى الله عليه وسلم - نفسه؛ فمما أسهم في اتساق سياق الفعل (قتل) بالسرعة - قياساً بسياق الفعل (حَزَّ) - عدم ذكر الآلة أو الكيفية التي حصل بها القتل، وعدم ذكر جزع الرجل، وحصول الموت في الحال بسبب قتل نفسه، فضلاً عن أن الرجل في حديث الفعل (قتل) كان به جراح، في حين أنه في حديث الفعل (حَزَّ) كان به جرح، ويذكر (جراح) في سياق الفعل (قتل) أسهم في اتساقه بالسرعة من حيث أن الذي به جراح يكون أقرب إلى انقضاء حياته ممن به جرح.

- محاكاة زمن الفعل لمعناه؛ فالفعل (قضى) أتى بصيغة الماضي، والفعل (يقدر) أتى بصيغة المضارع، فمثلاً أن القضاء سابق للقدر - كما تبين - كذلك الفعل الماضي الذي أتى القضاء بصيغته سابق للفعل المضارع الذي أتى القدر بصيغته من جهة تحققه، فضلاً عن الانسجام الحاصل بين زمن الفعل الماضي ومعنى القضاء الدال - كما مرَّ - على الانقطاع، والانسجام بين زمن الفعل المضارع الدال على الاستمرار ومعنى القدر الذي يكون - كما سبق - فيما لا يزال.

- وضوح البلاغة النبوية في جملة من الأساليب والصيغ؛ من ذلك التقديم والتأخير المتمثل في تقديم عبارة (فَأَخْرَجُوهُ) في حديث الفعل (اسودَّ) وتأخرها في رواية الفعل (امتحن)، وصيغة الجمع المتمثل بورود جمع المؤنث السالم (سيئات) في حديث الفعل (تحطَّ)، وورود جمع التكسير (خطايا) في حديث الفعل (تحاتَّ)، والذكر والحذف في حديث الفعل (يقدر) والفعل (قضى)؛ حيث ذُكر لفظ (أبدأ) في حديث الفعل (يقدر)، ولم يُذكر في حديث الفعل (قضى)، فضلاً عن الإسناد في حديث الفعل (تحطَّ) و(تحاتَّ)؛ فقد أسند الحطَّ في حديث الفعل (تحطَّ) إلى الشجرة، في حين أسند الحتَّ في حديث الفعل (تحاتَّ) إلى ورق الشجر.

المصادر والمراجع

- أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت 1049هـ)، الكليات، حققه: د. عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، (د.ط.)، (د.ت).
- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت 458 هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، حققه: د. عبد الحميد أحمد يوسف هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2000م.
- أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال (ت 449 هـ)، حققه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ط2، 2003م.
- أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني الرازي (ت 395 هـ)، مجمل اللغة، درسه وحققه: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط2، 1986م.
- أبو الحسين أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، اعتنى به: د. محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1، 2001م.
- أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392 هـ)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، درسه وحققه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1998.
- أبو القاسم حسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت 425 هـ)، مفردات ألفاظ القرآن، حققه: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق - سوريا، ط3، 2002م.
- أبو القاسم علي بن جعفر الشهير بابن القطاع الصقلي (ت 515 هـ)، الأفعال، قدم له وضبطه ووضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2003م.
- أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321 هـ)، جمهرة اللغة، دار صادر، بيروت - لبنان، (د.ط.)، (د.ت).
- أبو بكر منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت 370 هـ)، تهذيب اللغة حققه: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1، 2001م.
- أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175 هـ)، حققه: د.مهدي المخزومي، ود.إبراهيم السامرائي، العين، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد، بغداد - العراق، ج2-1981م، ج3-1981م، ج4-1982م، ج5-1982م، ج6-1982م، ج7-1984م، ج8-1985م.
- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري (ت 256 هـ)، صحيح البخاري، دار الحديث، القاهرة - مصر، (د.ط.)، 2004م.

- أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت 224 هـ)، غريب الحديث، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1967م.
- أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت 276 هـ)، غريب الحديث، وضع فهارسه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1988م.
- أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت 395 هـ)، الفروق اللغوية، حققه: أبو عمرو عماد زكي البارون، المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر، (د.ط.)، (د.ت.).
- أحمد بن محمد المغربي الفيومي (ت 770 هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، (د.ط.)، (د.ت.).
- الأحوص، شعر الأحوص بن محمد الأنصاري (ت 105 هـ): جمعه وحققه: د. إبراهيم السامرائي، مطبعة النعمان، النجف - العراق، 1969م.
- إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393 هـ)، بحواشي عبد الله بن بري بن عبد الجبار المقدسي (ت 582 هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، وكتاب الوشاح للتادلي أبي زيد عبد الرحمن بن عبد العزيز المغربي (ت 1200 هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط4، 2005م.
- امرئ القيس (ت 80 ق.هـ)، ديوان امرئ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة - مصر، ط4، (د.ت.).
- بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت 855 هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (د.ط.)، (د.ت.).
- جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت 538 هـ)، أساس البلاغة، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1، 2001م.
- جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، حققه: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، الفائق في غريب الحديث، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، ط1، 2005م.
- جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت 711 هـ)، لسان العرب، حققه وعلق عليه ووضع حواشيه: عامر أحمد حيدر، راجعه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2003م.
- الحارث بن حلزة اليشكري (ت نحو 43 ق.هـ)، ديوان الحارث بن حلزة اليشكري، حققه: مروان العطية، دار الإمام النووي، دمشق - سوريا، ط1، م1994.

- د. جلال الدين يوسف العيداني، دلالة البنية الصرفية في السور القرآنية القصار، دار الزاوية، عمان - الأردن، ط1، 2010م.
- الشمخ بن ضرار الذبياني (ت 22 هـ)، ديوان الشمخ بن ضرار الذبياني، حققه وشرحه: صلاح الدين الهادي، دار المعارف، القاهرة - مصر، 1968م.
- شمس الدين محمد بن يوسف الكرمانى (ت 786 هـ)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط2، 1981م.
- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد القسطلاني (ت 923 هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة - مصر، ط7، 2001م.
- علي بن محمد الشريف الجرجاني (ت 816 هـ)، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1983م.
- محمد الدين المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير (ت 606 هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، حققه: د. عبد الحميد أحمد يوسف هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت-لبنان، (د.ط)، 2011م.
- محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت 817 هـ)، القاموس المحيط، دار الجيل، بيروت - لبنان، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة - مصر، 1952م.
- محمد إسماعيل عبد الله الصاوي، شرح ديوان جرير (ت 114 هـ): مكتبة الصاوي، القاهرة - مصر، ط1، (د.ت).
- محمد مرتضى بن محمد الحسيني الزبيدي (ت 1205 هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، اعتنى به ووضع حواشيه: د. عبد المنعم خليل إبراهيم، وأ. كريم سيد محمد محمود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2007م.
- مكي بن أبي طالب القيسي (ت 437 هـ)، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، حققه: د. محيي الدين رمضان، مطبعة خالد بن الوليد، دمشق - سوريا، 1964م.

